يمتنع فالاقرب ان القيد احتراز عن خروج مثل ذلك ورد بما يعترض على
تعريف المتضادين بالمتماثلين في سوادين عند من يقول بامتناع
اجتماعهما ويجاب بان اتحاد المحل شرط في التضاد ولا تماثل الا عند
اختلاف المحل ولا يخفى انه كما وجب تنزهه عن الضد وجب تنزهه
عن النقيض ليبين ما امتنع له الضد اذ التناقض كون الشيئين
بحيث يمتنع اجتماعهما وارتفاعهما كثبوت الحركة ونفيها فلو كان
له نقيض لاستلزم ارتفاع وجوده او جوازه وكذا ايضا ليبين بينه
وبين غيره تضايف اذ المتضايفان هما الامران اللذان تتوقف
عقلية احدهما على عقلية الاخر مع انه لا وجود للامور الاضافية
في الخارج والله تعالى واجب الوجود كما مر في وجوب مخالفته ولا
تقابل عدم وملكة كما يعلم من دليل نفي العرضية عنه تعالى واما الخلاف
والغيرية فثابتان له تعالى كما مر في وجوب مخالفته للحوادث
فالتخالف كون الشيئين بحيث يصح اجتماعهما والغيرية كون الشيئين
بحيث يمكن انفكاك احدهما عن الاخر بمكان او زمان او بوجود وعدم
وتقابلهما العينية وهي اتحاد المفهوم بلا تفاوت اصلا وستسمع
في مبحث الصفات الثبوتية له تتمة وقد تعرض لنفي
التماثل بعد هذا واعلم انه لا نزاع في ثبوت انواع التقابل على
ما ذكرنا وانما النزاع في رجوع بعضها لبعض والاكتفاء به عنه
وعدمه فذهب المتكلمون الى الاول فقالوا التنافي منحصر في تنافي
النقيضين والضدين وتنافي العدم والملكة راجع الى
النقيضين وتنافي المتضايفين راجع الى الضدين والحكما الى الثاني
فقالوا كل اثنين فهما غيران فان كانت الاثنينية بالحقيقة
بالحقيقة او بالعارض فبالعارض او بالاعتبار فبالاعتبار ثم
الغيران اما ان يشتركا في تمام الماهية كزيد وعمرو في الانسانية
او لا فالاول المثلان والثاني المتخالفان سوا اشتركا في ذاتي
او عرضي او لم يشتركا اصلا ثم المتخالفان قد يكونان متقابلين
كالسواد والبياض وقد لا كالسواد والحلاوة والمتقابلان هما
المتخالفان اللذان يمتنع اجتماعهما في محل واحد من جهة واحدة
فخرج بقيد التخالف المثلان وان امتنع اجتماعهما وبقيد امتناع
الاجتماع في محل مثل السواد والحلاوة مما يمكن اجتماعهما وربما
يتوهم من امتناع الاجتماع في محل تواردهما على المحل فيخرج مثل
الانسان والفرس والسواد وقيد وحدة الزمان مستدرك
واما قيد وحدة الجهة فللاحتراز عن خروج مثل الصغر مع

الكبر

الكبر والابوة مع البنوة فانهما متقابلان ولا يمتنع اجتماعهما الا عند اعتبار وحدة
الجهة واما وحدة المحل فلان المتقابلين قد يجتمعان في الوجود وفي الجسم
على الاطلاق كبياض الرومي وسواد الحبشي اذا علمت هذا فاقسام التقابل
عندهم اربعة لان المتقابلين اما ان يكونا وجوديين او وجوديا وعدميا
فان كانا وجوديين فان كان تعقل كل منهما بالقياس الى تعقل الاخر
فمتضايفان كالابوة والبنوة والا فمتضادان كالبياض والسواد
وان كان احدهما عدميا والاخر وجوديا فان اعتبر في العدمي كون
الموضوع قابلا للوجودي بحسب شخصه كعدم اللحية عن الامرد او
نوعه كعدم اللحية عن المراة او جنسه القريب كعدم اللحية
عن الفرس او جنسه البعيد كعدم اللحية عن الشجر فهما متقابلان
تقابل العدم والملكة وان لم يعتبر ذلك كالسواد واللاسواد فتقابل
الايجاب والسلب الا ان بعضهم في مباحث الفلسفة اعتبر في مفهومي
التضاد والعدم والملكة قيدا اخر وهو في المتضادين ان يكون بينهما
غاية الخلاف كالسواد والبياض بخلاف البياض والصفرة وفي العدم
والملكة ان يكون العدم سلب الوجودي عما هو من شانه في الوقت
كعدم اللحية عن الكوسج بخلافه عن الامرد فكل من التضاد ومن الملكة
والعدم بالمعنى الاول اعم منه بالمعنى الثاني ضرورة ان المطلق اعم
من المقيد الا ان المطلق من التضاد يسمى بالمشهوري لكونه مشهورا
فيما بين عوام الفلسفة والمقيد بالحقيقي لكونه المعتبر في علومهم
الحقيقية والعدم والملكة بالعكس حيث يسمون المطلق بالحقيقي
والمقيد بالمشهوري ثم عطف على ضد قوله **اوشبه** بكسر الشين
المعجمة او فيه بمعنى الواو اي وحال كونه منزها عن شبه اي مشابه
بمعنى مماثل له في ذاته او صفته اما الذات فلان الحق ان الواجب
يخالف الممكنات في الذات والحقيقة اذ لو تماثلا وامتاز كل عن الاخر
بخصوصية الوجوب والامكان فان كانت تلك الخصوصية من لوازم
الذات واما صدق مفهوم الذات اعني ما يقوم بنفسه لا بالمعنى
السابق قريبا بل بالمعنى المتقدم صدر الكتاب عليه وعليها فهو من
باب صدق العارض على المعروض فلا اشتراك الا في الاطلاق ومجرد
المفهوم كما ان وجود الواجب ووجود الممكن مع اختلافهما بالحقيقة
مشتركان في مطلق الوجود الواقع عليهما وتنوع لا امر خارجي غير
متقوم لما ذهب اليه بعض المتكلمين من ان ذات الواجب تماثل سائر
الذوات وانما تمتاز باحوال اربعة هي الوجود والواجبية التي قد
يعبر عنه بالوجوب والحياة والعلم والقدرة الكاملة او بحالة